mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)222(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الامام الحافظ ابو عبد الله ابن ماجة القزويني رحمه الله تعالى في سننه باب الشرط في الحج - 00:00:01

الحديث الثاني قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد ابن فضيل ووكيع عن هشام ابن عروة عن ابيه عن ضباعة رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا شاكية فقال - 00:00:21

قال اما تريدين الحج العام؟ قلت اني لعليلة يا رسول الله. قال حجي وقولي حيث تحبسني. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:00:41

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ومر في الدرس الماظي في الحديث الاول من الاحاديث المتعلقة بالاشتراط بالحج وكلها تتعلق بقصة قباحة بنت الزبير الزبير ابن عبد المطلب آآ ابنة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:01

وهذا الحديث اورده ابن ماجه عنها وانها انه دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي عليلة مريظة شاكية فقال مع هذا العاج فقالت انها انها عليلة فقال الشرطي يعني قولي محلي حيث حبستني - 00:01:23

قولي محله حيث حبستني الله امر فان حبسني حابسني حلي حيث حبسني. فانها اذا فعلت ذلك فانها اذا حصل ايمانه ان يمنعها من اكمال الحج ومن المضي فيه او في العمرة فانها تفسخ ولا شيء عليها بسبب هذا الصرف - 00:01:47

نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة روى عبد الله بن محمد وهو ثقة احد اصحاب الكتب التي يبني عن محمد ابن فضيل هو ابن غزوان صدوق خرج اصحاب الكتب ووكيع وكيع ابن الجراح ثقة - 00:02:10

عن هشام ابن عروة هو ثقة اخرجه اصحاب الكتب عن ابيه ابو عروة ابن الزبير ثقة اخذ باصحاب الكتب عن بضاعة اخرج لها ابو داوود والنسائي ابن ماجة. نعم. قال حدثنا ابو بشر بكر بن خلف قال حدثنا ابو عاصم عن ابن - 00:02:25

اذ قال اخبرني ابو الزبير انه سمع طاووسا وعكرمة يحدثان عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء الضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني امرأة ثقيلة واني اريد الحج - 00:02:45

فكيف اهل؟ قال اهلي واشترطي ان محلي حيث حبستني. وهذا ايضا اه حديث عن ابن رضي الله تعالى عنه في قصة رباعة وهو مثل مثل الذي قبله وحديث الحديث بالاشتراط في الحج كله - 00:03:05

انما جاء في قصة رضاعة وقد جاء في من طرق متعددة وبعض طرقه في الصحيحين. نعم والاسناد قال حدثنا ابو بشر بن خلف هو؟ الصدوق في البخاري تعليقا ابو داوود ابن ماجة. نعم. عن ابي عاصم ابو عاصم النبيل هو ضحاك بن مقلد - 00:03:25

وثقة اخرج اصحاب الكتب والنصفة التي يعني آآ التي آآ شيخ ناصر باسنادها بشر سقط وكذلك ابو في بن ابي عاصم سقط يعني في النسخة التي عليها عمل الشيخ مشهور هذه سقط منها بشر وسقط منها ابو في ابي عاصم - 00:03:45

عن ابن جريج ابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج ثقة احد اصحاب الكفر عن ابي الزبير محمد المسلم من تدرس صدوق احد اصحاب الكتب. عن طاووس وعكرمة طاووس ابن كليسان ثقة اخرج اصحاب الكتب وعكرمة - 00:04:10

سعادة الباشا ثقة احد اصحاب الكتب. عن ابن عباس نعم فيه قال جاءت ضباعة رسول الله نعم في السابق انه هو الذي دخل عليها

دخل على ضباعة قالت دخل علي رسول الله. ما ندري يعني - 00:04:27
كونها كونها آآ سألت الرسول صلى الله عليه وسلم والرسول صلى الله عليه وسلم خاطبها هذا كل شيء ثابت لكن آآ ايهما هو معلوم قصة واحدة؟ وليست متعددة. حتى يكون بعضها على كذا وبعضها على كذا. فلا شك ان - 00:04:49
المحفوظ يعني واحد منها ويحتمل ان يكون ايضا يعني جاء اليها في دارها فجاءت اليه من من داخل البيت يعني محتمل والامر في ذلك سهل نعم قال رحمه الله تعالى باب دخول الحرم. القصة ثابتة. يعني في في الصحيحين. وقد جاء - 00:05:09
عن الشافعي رحمه الله انه قال يعني لم تبلغه القصة من طريق صحيح وقال ان صح الحديث قلت به قال بعض اصحابه وقد صح الحديث وقد صح الحديث وهو قول الشافعي والحافظ بن حجر عند شرح هذا الحديث من الطباري قال انه جمع المسائل التي - 00:05:39
تعلق فيها الشافعي القول بالحديث على صحته وبين يعني احكام هذه الاحاديث التي تكلم فيها الشافعي آآ بهذا الكلام. ذكر ذلك الحافظ الحجر عند شرح حديث الاشتراط في الحج. نعم. قال رحمه الله تعالى - 00:06:01
دخول الحرم قال حدثنا ابو كريب قال حدثنا اسماعيل ابن صبيح قال حدثنا مبارك بن حسان ابو عبد الله عن عطاء ابن ابي رباح عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانت الانبياء يدخلون مشاة حفاة ويطوفون - 00:06:21
البيت ويقضون المناسك حفاة مشاة. ثم ذكر هذا الحديث عند دخول الحرم باب دخول الحرم والحرم هو الذي آآ له حدود وآآ له احكام انه لا يصادف ولا يقطع شجره ومكة هي جزء من الحرام. مكة هي جزء من الحرم فالحرم اوسع. فالحرم واسع - 00:06:41
ومكة هي جزء منه وقد آآ تخرج مكة عن الحرم فتكون آآ من مكة ولكنها لا تكون من الحرم مثل الا من جهات التنعيم فان البيوت امتدت يعني شمال التنعيم وصارت تعتبر تلك الاماكن من مكة - 00:07:11
ولكنها لا تعتبر من الحرم لا تعتبر من الحرم وبعض الاماكن آآ اراضي كثيرة خالية ليس فيها بيوت من جهة الغرب من جهة الحديبية فان ذلك يقال له يقال له الحرم - 00:07:31
آآ اورد هذا الحديث عن ابن عباس ان ان الانبياء كانت كانت الانبياء يدخلون مشاة حفاة ويطوفون بالبيت ويقضون المناسك حفاة مشاة. كانت الانبياء يدخلون آآ مشاة حفاة كون المشاة حفاة يعني مشاة يعني غير راكبين وحفاة غير منتعلين. وكذلك يطوفون ويحجون وهم كذلك - 00:07:49
وهذا الحديث ضعيف غير صحيح. ولكن جاء جاء آآ في القرآن الكريم قول الله عز وجل الناس في الحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر. فانه جاء ذكر الرجال اي الراجلين الذين يمشون على ارجلهم. وعلى كل - 00:08:19
اللي هو آآ الركبان فبعض اهل العلم قال ان الحج ماشيا افضل لان الله قدم الراجلين على الراكبين وبعضهم قال ان راكبا افضل لانه هو الذي فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه حج راكبا وكان وكان - 00:08:39
اه اه اسامة رديفه من اه من عرفة الى مزدلفة والفضل ابن عباس صديقه من مزدلفة الى الى منى. فكان عليه الصلاة والسلام راكبا ولا شك ان الفعل الذي فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:09:04
آآ هو الراجح وهذا الذي ذكر من ان الانبياء يحجون او انهم يدخلون الحرم آآ وانهم يحجون حفاة آآ مشاة هذا غير ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام لان الحديث الذي ورد في ذلك آآ ضعيف. قال - 00:09:24
انا ابو كريب محمد بن علاء بن كريش يقع اخرج اصحاب الكتب وهو شيخ لاصحاب الكتب وهو شيخ لاصحاب الكتب. عن اسماعيل ابن وهو صدوق ابن ماجة. نعم. عن مبارك بن حسان. وهو لين الحديث. نعم. اخرجه البخاري والمفرد ابن ماجة. نعم. عن عطاء - 00:09:44
ابن ابي رباح هو ثقة اخرج اصحاب الكتب عن ابن عباس قال رحمه الله تعالى باب دخول مكة قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا عبيد الله ابن عمر - 00:10:04
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا اذا خرج خرج من الثنية

السفلى. ثم ذكر دخول مكة - 00:10:18
وان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء في حجة الوداع دخلها من الثنية العليا وخرج من الثنية السفلى وخرج من فهي السفلى فكان مكان قدومه او الطريق قدومه غير طريق خروجه وقيل لان ذلك - 00:10:35
ان في ذلك اه اه مراعاة السهولة لانه لما جاء كونه جاء من جهة ينزل والنزول اسهل من الصعود ثم انه خرج من الثنية السفلى فكان في ذلك يعني سهولة فيكون ذلك - 00:10:55
يعني في سهولة لدخوله ولخروجه صلى الله عليه وسلم. دخل المثنية العليا وخرج المثنية السفلى الله وسلامه وبركاته عليه. نعم وما حدثنا علي بن محمد التنافس ثقة من المشايخ في مسند علي وابن ماجة عن ابي معاوية محمد ابن خازن ثقة اخرج اصحاب الكتب عن عبيد الله ابن عمر - 00:11:15
والعمري المصغر ثقة اخرج اصحاب الكتب. عن نافع عن ابن عمر نافع ولا ابن عمر فقه اخرج اصحاب الكتب قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:43
دخل مكة نهارا اعز الاسناد قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مسكة نهارا ثم ذكر هذا الحديث ان ان ابن عمر عن ابن عمر رضي الله - 00:12:01
عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة نهارا. يعني في حجة الوداع. وهذا كونه دخل نهارا ودخل ضحى ثابت في الصحيحين وجاء في احدى الطرق عند البخاري رواية الحديث وفيه عبيد الله ابن عمر عبيد الله ابن عمر يروي عن عن - 00:12:24
نافع عن عن ابن عمر وهنا العمري آآ مهمل غير منسوب وهو يحتمل ان يكون عبد الله المكبر ثم ضعيف وان يكون عبد الله المصغر. وقد جاء في اه والذين خرجوه - 00:12:47
اللي هو الذين وكذلك في مسند الامام احمد وكذلك ايضا في من خرجه آآ الذين خرجوه ذكروا العمري بدون تنصيص على المكبر ومغرم لكن كما قلت جاء في البخاري من في بعض الطرق آآ الحديث بمعناه وهو عن عبود الله ان النبي بات به طوى وآآ انه - 00:13:07
دخل مكة اه صباحا او في الصباح فهذا يطابق هذا الحديث الذي جاء فيكون اه اه انه المقصود به المصغر هو الاقرب. ولم اجد يعني نصا على انه المكبر. وانما جاء العمري - 00:13:37
بل بعض الذين تكلموا عن الحديث قالوا ان الانسان ضعيف لان فيه العمري المكبر وانا ما وجدت يعني هذا المكبر يعني في يعني فيه شيء لا في آآ كله مهمل العمري. وفي غيرها آآ ليست - 00:13:57
في ذكر آآ خرجه ابن ماجة والامام احمد اخرجه عن الترمذي اه اه ليس فيه الا ذكر العمري وفي تحفيظ الاسباب ذكر العمري لكن وجود الحديث عند البخاري من طريق عبيد الله وهو قول دخل صباحا او في الصباح بعد ما بات بذي طوى - 00:14:17
مطابق لقوله دخلها نهارا وسواء كان العمري هو المصغر او المكبر الحديث صحيح. ان كان من جهة المصغر آآ مثل غيره من الاخرى وان كان هو المصغر الاسناد ضعيف والمثن صحيح. لكن ما وجدت من نص على انه المكبر - 00:14:43
بالاسانيد نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال ان بنى معمر عن الزهري عن علي ابن الحسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا؟ وذلك في حجته؟ قال وهل ترك لنا عقيل - 00:15:08
منزلة ثم قال نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة يعني المحفظ حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم الا يناكحوهم ولا يبايعوهم. قال معمر قال الزهري والخيف - 00:15:32
الوادي ثم ذكر حديث اسامة رضي الله تعالى عن اسامة بن زيد رضي الله عنه ان انه قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم اتنزلوا هل اين تنزل غدا؟ اين تنزل؟ اين تنزل غدا؟ يعني اذا دخل مكة؟ اي اين يكون مكان نزوله؟ يعني - 00:15:52
هل يكون في دار او يكون في آآ يعني فضاء فقال ما ترك لنا عقيل من من منذ من دار وهل ترك لنا عقيل منزلا؟ وهل ترك لنا عقيل

منزلا؟ المقصود بعقيل عقيل ابن ابي طالب. عقيل ابن ابي طالب لان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر واصحابه - 00:16:15
تسلط على يعني على ما خلفه آآ ابو طالب واختص به هو اخوه طالب وكان على الكفر واما علي وجعفر فانهما كانا مسلمين ولم يكن لهم ولم يكن لهما ميراث منه لان المسلم لا يرث الكافر وعلى هذا فان الدور التي كانت - 00:16:38
من مكة آآ كانت آآ انتهت الى عقيل ابن ابي طالب وهو اسلم بعد ذلك ولكنه في حال كفره قبل ان يسلم ورث اباه ابا طالب. والنبي صلى الله عليه وسلم لما قال انه اثر كما عقل منزلا - 00:17:08
وفي الصحيحين من رباع يعني الرباع هي الدور قال النازلون في خيف بني كنانة. نعم. فاذا حيث قاسمت يعني يتقاسموا على على يعني ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم وانهم يعني يطلبون - 00:17:28
تسليمه لهم ليقتلوه. فالله عز وجل نصر نبيه واظهر دينه. ولما الى مكة عليه الصلاة والسلام للحج فانه نزل في ذلك المكان الذي حصل فيه حصل حصول القسم منهم الاتفاق على ما اتفقوا عليه من ايذاء آآ بني هاشم - 00:17:49
اه والذين كانوا هم بني المطلب يعني في مكان واحد كما جاء في الحديث انهم كانوا هم بن المطلب يعني اه جميعا بني هاجر في جاهلية وفي اسلام ونزول النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك المكان الذي آآ كان فيه آآ اجتماعهم - 00:18:19
وتقاسمهم على ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم والنيل منه لكيد من آآ اصحابه ومن جماعته عليه الصلاة والسلام لاظهار اه لشكر نعمة الله عز وجل بانه اه اعزه الله ونصره فجاء الى هذا المكان - 00:18:47
الذي اه اظهر فيه قوتهم وعزتهم والله عز وجل خذلهم واهلكهم وصارت العزة لله لرسوله وللمؤمنين فنزوله فيه لتذكر هذه النعمة وهي انه حصول حصول العزة والتمكين له ما حصل لاولئك في هذا المكان الاتفاق على ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:19:07
فالحاق الضرر به وبكل من له علاقة به. نعم وهنا حدثنا محمد بن يحيى الدبلي ثقة رواه البخاري ومسلم واصحاب سنة. عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني ثقة في اصحاب كتبه. المعمر - 00:19:39
معمر بن راشد اخرج اصحاب الكتب. عن الزهري محمد المسلم من عباد الله ثقة. اخرج اصحاب الكتب. عن علي بن الحسين وهو زين العابدين ثقة اصحابه كده عن عمرو بن عثمان عن عمرو بن عفان بن عفان ثقة اخرج اصحاب الكتب عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخرج له اصحابه - 00:19:58
قال رحمه الله تعالى باب استلام الحجر. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعلي ابن محمد قالا حدثنا ابو معاوية قال حدثنا عاصم للاحول عن عبدالله بن سرجس رضي الله عنه انه قال رأيت الاصيلع عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 00:20:17
الحجر ويقول اني لاقبلك واني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم يقبلك ما قبلتك. ثم ذكر السنام الحجر والحجر هو الحجر الاسود في زاوية من زوايا الكعبة الزاوية المجاورة - 00:20:37
من باب والتي هي من جهة المشرق ومن جهة المسعى ولا فيه مبدأ الطواف ولا فيه مبدأ الطواف وانتهائه آآ يشرع ويستحب آآ استلام الحجر الاسود عند التمكن من ذلك وعدم حصول ضرر - 00:21:02
في طريق الوصول اليه لان آآ اسلامه حكمه مستحب ليس بواجب وانما هو مستحب وانما يفعل ذلك اذا لم يحصل هناك ضرر في الوصول اليه اما اذا كان الوصول اليه يترتب عليه ضرر - 00:21:27
بالحاق بالحاقه باحد من الناس فانه فان الحاق الضرر حرام ولا يفعل المحرم من اجل الوصول الى امر لا يرتكب الامر المحرم الذي هو ايذاء الناس من اجل الوصول الى امر مستحب - 00:21:47
والحجر الاسود له اه احوال ثلاث. فيما يتعلق باستلامه من وصل اليه فانه يقبله واذا لم يقبله فانه يستلمه بيده ويقبل ما سلمه به. سواء كان بيده او بعصا او اه اه يعني اه - 00:22:07
آآ آآ او محجن يعني الذي هو عصا محمية الرأس ويقبل ما نفس الحجر. لان النبي صلى الله عليه وسلم عنه ذلك فاذا اه اولا تقبيل ثم بعد ذلك الذي يليه الاستلام باليد وتقبيل ما سلم به ثم بعد ذلك - 00:22:32

اذا لم يتمكن لا من هذا ولا من هذا يشير اليه ويكبر. يشير اليه ويكبر ففيه تقبيل وفيه الاستلام باليد هو فيه الاشارة عند محاذاته وفي الاشارة عند محاذاته فهذه احكام ثلاثة تتعلق بالحجر - 00:22:52

وقد اورد اه ابن ماجة رحمه الله حديث عمر رضي الله تعالى عنه او حديث عبدالله ابن ها عبدالله بن سرد. علي عبدالله بن سرجس يعني يحكي يعني اه عن عمر ما ما شاهده وما عاينه. وانه قرأ رأى نصيرا - 00:23:14

الاصلع والاصلع هو الذي انحسر اصيلع جمع اصلع تصوير ها نعم كثير يصير اسمع نعم تصير اصنع آآ نعم الاصلع يعني هو يعني تصيره اصيلا وهو الذي انحصر مقدم رأسه انحصر الشعر عن مقدم رأسه فلم ينبت فيه شعر فهذا هو المراد بالاصلاب - 00:23:33

آآ قال انه رأى عمر رضي الله عنه وهو يقبل الحجر الاسود او عند استيلاء من الحجر الاسود وهو يقول انك حجر لا تظر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك - 00:24:02

هذا فيه الاستلام وفيه بيان الحكمة من الاستلام وهو اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم وتعظيم يعني ما جاء ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم تعظيما وآآ فعل ما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام وهو استلامه ولم - 00:24:20

ذلك من اجل ان الحجر انه اه ينفع ويضر كما كان لاهل الكفار الجاهلية يعتقدون في الاحجار والاشجار انها تنفع وتضر اراد رضي الله تعالى ان يبين ان تقبيل الحجر ليس ليس مثل ما يفعله الكفار مع الاحجار وانه - 00:24:40

هم يعبدونها ويعظمونها التعظيم الذي اه يكون فيه عبادتها وانما كان ذلك تعظيم لما عظم الله عز وجل واتباعا لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم. واعتقاد ان الحجر لا ينفع ولا يضر. ولكن الذي ينفع - 00:25:00

يعني هو اتباع السنة وفعل ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم فانه يحصل الاجر من الله عز وجل بذلك لا من الحجر نفسه وانما الكفار ان الاحجار هي نفسها تنفع وهي التي تنفع وتضر واراد عمر رضي الله عنه ان يبين للناس الذين قد يكون عندهم - 00:25:20

ان هذا هذا التقبيل ليس من جنس عبادة الاحجار والاشجار التي كان يفعلها الكفار وانما اتباع لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولهذا قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك. فاذا السبب والتعويل في - 00:25:40

انما هو على اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام فيما يفعل وسواء عرفت الحكمة او لم تعرف الحكمة فان الانسان يفعل ما وجاء في سنة عرض الحكمة او لم يعرفها. ولهذا قال لولا اني رأيت الرسول يقبلك ما قبلته. فاذا ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم يفعل سواء عرفت حكمته او لم - 00:26:00

سواء عرفت حكمته او لم تعرف هذا فيه استلام الحجر وآآ فعل عمر بين انه اتبع فيه الرسول صلى الله عليه وسلم فلهذا كان مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم لانه قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك. نعم - 00:26:20

قال حدثنا بحرنا بشيبة علي ابن محمد عن ابي معاوية عن عاصم الاحول؟ عاصم بن سليمان نحو الفقه اخرجه اصحابه عن عبد الله ابن فرجس وهو ودابا مسلم واصحاب السنة - 00:26:45

نعم يقول هل الحجر الاسود فيه بركة لذاته هو لا شك انه يعني آآ حجرا آآ له شأن وله ميزة ولكن يعني البركة تطلب من الله عز وجل لا تظلم - 00:27:00

من الحجارة فهو لا شك انه مبارك وهو لكن كونه يطلب منه شيء او يعتقد انه ينفع ويضر هذا يعني معلوم ان كما جاء في الحديث آآ الذي جاء عن عمر انك لا تصور ولا نام ولا شك ان حجر مبارك. نعم - 00:27:19

وهنا حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا عبد الرحيم الرازي عن ابن قثيم عن سعيد ابن جبير قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان - 00:27:42

ينطق به ويشهد على من يستلمه بحق. ثم ذكر هذا الحديث في فضل تقبيل الحجر الاسود وانه يأتي يوم القيامة وله عينان يبصر بهما ولسان ينطق به ويشهد على من استلمه بحق - 00:28:02

ويشهد على من استلمه بحق. يعني انه آآ يوم القيامة تحصل منه الشهادة على من استلمه بحق اي تبع السنة في الذي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في استلامه وتقبيله. نعم. قال حدثنا سويد بن سعيد - 00:28:19

شوي بن سعيد صدوق اخذ له مسلم ابن ماجة عن عبد الرحيم الرازي عبد الرحيم بن سليمان هو؟ اصحاب الكتب نعم عن ابن خثيم هو محمد عبد الله ابن عثمان ابن عبد الله ابن عثمان ابن خثيم وهو؟ صدوق للبخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن سعيد بن جبير. ثقة اخرجه اصحاب - 00:28:39

عن ابن عباس نعم قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا خالي يعلى عن محمد ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بل رسول الله صلى الله عليه وعلى هذا الحديث فيه ما اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم انه يكون له عينان ويكون له لسان ينطق به - 00:29:00

ولكن لا يلزم ان يكون الحجارة ما تتكلم او ما يحصل منها شيء الا تكون بهذا الوصف. وانه يكون اعينه يكون لها لسان فان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة وكان حجرا يسلم عليه اذا مر به - 00:29:24

يسلموا على الرسول صلى الله عليه وسلم بمكة وهذا لا يلزم منه ان يكون هذا الكلام انما يكون بما هو مشاهد معاين بالنسبة للمخلوقين فان الله عز وجل على كل شيء قدير. وهو ينطق الحجارة وتتكلم الحجارة. وآآ كما آآ - 00:29:44

آآ آآ سمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك الحجر ومثل ما تكلم الطعام حصل منه الكلام يعني الرسول صلى الله عليه وسلم فالله تعالى ينفق ما شاء ان ينفق - 00:30:04

نعم قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا خالي يعلى عن محمد ابن عون عن نافل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر ثم - 00:30:20

فاذا هو بعمر ابن الخطاب يبكي فقال يا عمر ها هنا تسكب العبرات ثم ذكر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اقبل على الحجر يقبله ويبكي واذا عمر كذلك يبكي فقال يا عمر ها هنا - 00:30:42

تسكب العبرات يعني العبرات والدموع التي تكون من العيون بسبب الخشية لله عز وجل لكن الحديث هذا صحيح لان فيه محمد ابن عون وهو متروك. نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن خاله يعلى. يعلى بن عبيد الطنافسي وهو نعم. عن محمد بن عون فهو متروك - 00:31:04

صدره؟ رماده. نعم. النافع عن ابن عمر. نعم قال حدثنا احمد بن عمرو بن الصرح المصري قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن - 00:31:29

ابيه رضي الله عنه انه قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من اركان البيت الا الركن الاسود والذي يليه من نحو دور الجمحيين. ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستلم من - 00:31:50

الاركان اركان البيت الا الركنين اليمانيين. الركن اللي فيه الحجر الاسود والركن الذي قبله الذي قبل ان يصل الطائف فهذان الركنان اللذان هما يعني في آآ آآ من جهة الجنوب - 00:32:10

في اطراف آآ يعني الكعبة يعني من جهة الشرق ومن جهة الغرب. يعني من جهة الجنوب هذان هما اللذان يستلمان اما بقية الاركان فانها لا تسلم. وكذلك لا تستسلم للجدران. وانما يستلم هذين الركنين. وقد ذكر ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يره - 00:32:30

يسهل من اركان الا الحجر الحجر الاسود والركن الذي يلي دور الجمحيين يعني الذي قبله لان الاسود فيه الركن الذي آآ الذي يليه من جامع الحجر والركن الذي يليه من الجهة الجنوبية الغربية. عندما يبدأ الانسان - 00:32:50

فانه يدور على الكعبة كلها ولا يبقى عليه الا الجهة الجنوبية التي تكون بين الحجر الاسود وبين الركن ذلك فقال الذي من هذه الجهة يعني حتى يميز انه ليس الركن الذي الذي نجى في الحجر الذي من جهة الحجر - 00:33:10

انما هو الركن الاخير الذي ينتهي اليه بعدما يبدأ من الحجر الاسود فان اخر ركن يمر به هو الركن اليماني. فهو الركن اليماني آآ الحكم فيه آآ وما يتعلق به هو انه يمسح - 00:33:31

ان ينسن باليد ولا يقبل ولا يقبل ولا يشار اليه. نعم قال حدثنا احمد بن عمرو بن السقف المصري آآ ثقة في صحيح مسلم وابو داوود

والنساء ابن ماجة نعم عن عبد الله ابن وهب المصري يقع خرج اصحاب الكتب عن يونس يونس ابن - 00:33:51
جذب الايدي ثقة حول اصحاب الكتب عن ابن شهاب عن ابن عبد الله سال ابن عبد الله ثقة اصحاب الكتب عن ابيه نعم الله اليك الان الحجر الاسود والركن اليماني دائما عليه طيب - 00:34:13
وش العمل؟ المحرم وش يعمل على كل هو يعني لا يمنع الانسان من كونه يعني لنفسه تعني نفسه لكن الطيب لا لا يستعمله لا يمسح به ثيابه ولا يمسح به رأسه. نعم - 00:34:32
يعني يبقى يبقى في اليد نعم الى الركن اليماني تلتصق الضيق بيده. نعم الله اليك الركن اليماني اذا لمسناه ها الطيب يبقى في اليد اليد واضحة على كل يعني الانسان اذا اذا استلمه صار - 00:34:49
وفيه طيب وعلق به لا يضره لانه ما قصد فيه قصد استعمال لكن هذا طيب الذي علق بيده لا يشمه اذا كان يعني الامام ولا يعني آآ يجعله على على رأسه وعلى وجهه اما اذا كان غير محروم الامر واسع ما في - 00:35:07
مشكلة لا اشكال فيه لا اشكال في الطيب نسأل الله اليك قاعدة قضية المحرم بعض الاخوة يقول هذا الان سنة استلامه سنة وهو سيؤدي الى محظور من محظورات قد قد لا يكون عنده علم بطيء الا اذا الا اذا مسحه - 00:35:27
اما من علم الله الذي يبدو الذي يبدو انه يعني يمسح انه يمسح يعني يفعل السنة والطيب هذا يعني هو ما اراد ان يتطيب انما اراد ان يفعل السنة التي هي الاستلام لكنه اذا كان محرما لا يمسح به جسده ولا يمسح به ثيابه - 00:35:48
قال رحمه الله تعالى باب من استلم الحجر بمحجنه. قال حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبدالله بن ابي ثور عن صفية بنت شيبة رضي الله - 00:36:10
انها قالت لما اطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح طاف على بعيره يستلم الركن بمحجن بيده ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة حمامة عيدان فكسرها ثم قام على باب الكعبة فرمى بها وانا انظره - 00:36:32
ثم ذكر هذا الحديث اه باب السلامة من استلم الحجر بمحجر الحجر بمحجن المحجن هو عصا محنية الرأس المحزن هو عصا محمية الرأس. والرسول صلى الله عليه وسلم كان يستلمه فراكب. يعني كان راكبا على بعير وطاف على بعير وكان يستلم الركن بمحجب - 00:36:56
صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ثم ايضا جاء في السنة انه يقبل ما استلم به. سواء استلم باليد او بالمحجن. استلم باليد فانها تقبل اليد او المحجم فانه يقبل المحجن - 00:37:18
آآ عام الفتح آآ طاف وطاف على بعير لما اطمئن صلى الله عليه وسلم عام الفتح طاف على بعيره يستلم الركن بمحزن بيده. نعم كان بيده وهو راكب يعني لا يصل الى الحجر فكان يصل بواسطة المحجن نعم - 00:37:35
ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة عيدان. ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة عيدان. العيدان هي النخل الطويلة النحو الطوالي قالها عيدان. والمقصود من ذلك ان هذه الحمامة صورة على شكل حمامة نحت او صنعت من - 00:37:59
من هذا العيدان الذي هو عيدان النقل جذوعا اوساطة يعني صنعت منه نعم فكسرها ها ورمى بها صلوات الله وسلامه عليه. نعم وكسر ثم قام على باب الكعبة ورمى بها وانا انظره. نعم - 00:38:19
قال حدثنا محمد ابن عبد الله ابن نمير عن يونس ابن بكير وهو؟ صدوق يخطئ اخرجه البخاري تعليقا ومسلم وابو داوود والترمذي وابن ماجة. نعم. عن محمد ابن اسحاق وهو صدوق وهو اه صدوق البخاري ومسلم واصحاب السنة - 00:38:41
وهو قد روى بالعنعنة هنا ولكنه صرح بالتحديد في سنن ابي داوود. نعم عن محمد بن جعفر بن الزبير وهو؟ في قوله اصحاب الكتب. نعم. عن عبيد الله بن عبدالله بن ابي ثور. وهو؟ في قوله اصحاب الكتب. نعم. عن - 00:39:02
بنت شيبة؟ اخرج لها؟ اصحاب الكتب؟ اه قال حدثنا احمد بن عمرو بن السرح قال عن بان عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:39:21
ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن. ثم ذكر حديث ابن عباس وان النبي صلى الله

عليه وسلم طاف في حجر وديع على بعير يستلم الركن بمحجن نعم وهو مثل الذي قبله. نعم. لكن هذا حجة الوداع - 00:39:36
في عام الفتح لذلك بدون عمر يعني قوافل؟ نعم نعم؟ طواف نفي؟ نعم صحيح طواف نفي لانه ما كان ما كان محرما. وانما دخل مكة بغير الاحرام. وآآ طاف وهو غير محرم - 00:39:56
اما هذا في حديث الوداع وهو محرم. نعم قوله يستلم الركن يشمل الركنين لا الذي يبدو انه ركنا للحجر الاسود واه آآ الركبان الركن ذاك يمسح فقط الذي ورد في حقه المسح. وما جاء انه يستلم بمحجم وانما الذي جاء الحجر الاسود انه كان يستلمه - 00:40:11
هو يقبل ايظا ما سألنا به هل علم في اي طواف ما ادري هل هو في اطراف راه طواف طواف الافاضة لا ادري لان كان في القدوم وفي الافاضة وكذلك الوداع لكنه مو السلام ما كان في الوداع اما بالقدوم او بالاقامة يوم العيد - 00:40:38
دعوة الاسلام؟ الا بس انه ما كان على بعيد قال حدثنا احمد بن عمرو بن السلام يكون في جميع الاطراف. الاستلام في اي طواف سواء كان فرضا او واجبا او مستحبا يعني للسلام مشروعا - 00:41:14
قال حدثنا احمد بن عمرو بن السرح عن عبدالله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله. هو ابن عتبة ابن مسعود ثقة فقيه. احد الفقهاء المدينة - 00:41:32
ما في عصر التابعين اصحاب الكتب. عن ابن عباس نعم تحدده قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيل حا قال وحدثنا هدية ابن عبد الوهاب قال حدثنا الفضل ابن موسى قال - 00:41:46
معروف بن خربوز المكي قال سمعت ابا الطفيل عامر ابن واثلة رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه ويقبل المحجن. ثم ذكر حديث لابو طفيل وانه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:04
يطوف بالبيت على بعيره على ها؟ على راحلته ويستلم ركن المحزن ويقبل محجن. يعني يقبل به قال حدثنا علي ابن محمد عن وكيع قال حدثنا هدية ابن عبد الوهاب هو - 00:42:24
صدوق ربما وهي مفردها ابن ماجة عن الفضل ابن موسى وهو ثقة عن معروف ابن خربود وهو صديق اخرج له اخرجه مسلم وداود ابن ماجة نعم عن ابي الطفيل عامر ابن واتنة رضي الله عنه اخرجه اصحاب كثير - 00:42:45
قال رحمه الله تعالى باب الرمل حول البيت. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا احمد بن بشير. حا قال وحدثنا ابن محمد قال حدثنا محمد ابن عبيد قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول - 00:43:01
صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول رمل ثلاثة ومشى اربعة من الحك الحجر من الحجر الى الحجر وكان ابن عمر يفعله؟ ثم ذكر الرمل حول البيت يعني في حال الطواف - 00:43:21
وهو في الاول الذي يكون طواف العمرة او طواف القدوم فانه يشرع فيه الرمل وهو الاسراع مع مقاربة الخطى وذلك في الاشواط الثلاثة الاول. وذلك في الاشواط الثلاثة فقط واما الاربعة الاخرى فانه يشابها ولا يشرع بها الذي الاسراع الذي آآ اطلق عليه اسم - 00:43:41
ومن اه اورد ابن ماجة هذا الحديث عن ابن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف بالبيت الطواف الاول رمل ثلاثة ومشى اربعة من الحجر الى نعم كان اذا طاف - 00:44:07
بيت الطرف الاول الذي هو طواف القدوم او طواف العمرة فانه يرمل من الحجر الى الحجر يرمل من الحجر الى الحجر وكان اصل مشروعية الرمل جاء في السنة السابعة لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه - 00:44:24
وفي القضاء اه وكان على حسب الاتفاق الذي جرى بينهم وبين قريش في صحف الحديبية فانه صلى الله عليه وسلم لما طلع مكة آآ وكان كفار قريش من الجهة من جهة الحجر - 00:44:48
وقالوا انه يقدم عليكم قوم وهنتهم حمى يثرب فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بان يرملوا في الاشواط الثلاثة الاول ليروا الكفار قوتهم وانهم على العكس مما ظنه بهم آآ - 00:45:08
اعدائهم وهذا يدخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الحرب خدعة فان كون المسلمين يعني يظهرون القوة وان كان

فيهم شيئا من الضعفاء والهزال فان هذا امر مطلوب منهم حتى - 00:45:28
آآ يعني اه يروا عدوهم انهم اقوياء وانهم ليسوا ظعفاء وان كان فيهم شيئا من الظعف فهو داخل تحت قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الحرب خدعة ولكنه صلى الله عليه وسلم لما آآ طافوا ذلك الطواف فاذا كانوا بين - 00:45:48
الحجر الاسود والركن اليماني امرهم بان يمشوا من اجل يعني ان يعني التخفيف عليهم وعدم المشقة عليهم ولكنه صلى الله عليه وسلم بعد ذلك رمى فلما الحجر الى الحجر يعني بعد عمرة القضاء كان اذا طاف الطواف الاول يرمل من الحجر الى الحجر يعني - 00:46:07
اشواط كاملة. يعني من الحجر الى الحجر آآ اصل مشروعية الرمل كان في القضية وكان الرمل في ثلاث جهات وجهة واحدة فيها المشي بدون اجراء وكان القصد من ذلك التخفيف عليهم. وثم بقي ذلك الحكم الذي هو الرمل بعد ان اعز الله - 00:46:31
اه اه المسلمين وذلك لان في فيه تذكير وتذكر لنعمة الله عز وجل على عباده بكونه اعزهم وانه نصر دينه وابهر نبيه صلى الله عليه وسلم وقد كان في آآ - 00:46:57
اه في اول الامر عند المسلمين شيء من الضعف وليست عندهم القوة وانما نصرهم الله عز وجل واظهر دينه فكان اصل الرمل على هذا الوصف الذي هو اظهار القوة للكفار وبعد ذلك استمر هذا الحكم لان فيه تذكير - 00:47:17
بهذه بهذا الذي حصل وان الله تعالى اعزهم ونصرهم وجعل الغلبة لهم على اعدائهم. نعم فكان ابن عمر يفعله وكان ما يفعله يعني يرمل مثل ما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:47:37
قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثقة عن احمد بن بشير هو صدوق له اوهام البخاري الترمذي ابن ماجه نعم ها قال وحدثنا علي بن محمد عن محمد بن عبيد محمد بن عبيد الطنافسي محمد بن عبيد الطنافسي هو - 00:48:00
يصاب الكتب عن عبيد الله ابن عمر عن نافع ابن عمر في اه محمد ابن عبيد الطنافسي هذا ذكره التقريب انه ومن الحادي عشرة ولا شك ان هذا غير صحيح - 00:48:19
لانه توفي سنة مئتين واربع مات في السنة اللي مات بها الشافعي والتي مات فيها ابو داوود قد اه ذكر ابا حجر انه من كبار التاسعة الكبار التاسعة فهو مثلهم مات في السنة التي ماتوا فيها - 00:48:33
كنقول بان الحادية عشر هذا يعني غير صحيح وعلى اقرب انه مثل ما قال عن الشافعي وقال عن اه ابي داوود الطالسي ان انه من الطبقة التاسعة وهذا هو الغالب ان طبق الشيوخ شيوخ شيوخ اصحاب الكتب الستة هم من الطبقة التاسعة ها - 00:48:54
قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو الحسين العكلي عن مالك ابن انس عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الى الحجر ثلاثا ومشى اربعا. ثم ذكر حديث جابر عن جعفر عن ابيه - 00:49:16
نعم وهذا من من حديثه الطويل في حجة الرسول صلى الله عليه وسلم فانه في حجة الوداع رمل من الحجر الى الحجر ثلاثا وما شاء الله يعني الاشواط الثلاثة الاول كان يرمل فيها والاربعة الاخرى كان يمشي فيها بدون اسراع. نعم - 00:49:36
الخراف على البعير ليس هو الطواف الاول. ها؟ ما مضى. نعم. من طوافه على البعير. في ليس هو الطواف الاول نعم هو الحديث هذا يدل عليه. اماطة ولا الوداع؟ نعم. لا يمكن الافاضل الله اعلم - 00:49:56
ثم الوداع يعني كان يعني جاء في اخر الليل وصلى الفجر وودع وصلى الفجر ومشى صلوات الله وسلامه عليه قال حدثنا علي ابن محمد عن ابي الحسين العكلي ووجد ذبح باب وهو صدوق الامام ابو خالد القراءة ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن ما لك بن انس - 00:50:15
اه ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة اخرجه اصحابه في السنة عن جعفر بن محمد وهو وهو صادق وصادقها وصدوق اخرج له المفرد ابشر عن ابيه محمد ابن علي اصحاب الكتب - 00:50:41
عن جابر قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا جعفر ابن عون عن هشام ابن سعد عن زيد ابن اسلم عن ابيه رضي الله عنه انه قال عن زيد ابن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول فيمن رملان الان وقد ابطأ الله الاسلام - 00:51:01

الكفر واهله ويم الله ما ندعوا شيئا كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر حديث عمر قال فيمن رملان الان رمضان اللي هو الرمل وكان اصله انه كان عند آآ يعني - 00:51:23

الرسول صلى الله عليه وسلم آآ في عمرة القضاء واظهار ذلك للكفار اظهار القوة وان هذا اصله ثم قال شيئا فعله الرسول صلى الله عليه وسلم فاننا لا ندعه ولو كان اصله اظهار القوة فان هذا اه بقائه واستمراره ثم ايظا النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:43

هو في حجز الوداع فعل ذلك عليه الصلاة والسلام وان كان الاصل هو اظهار القوة الا ان هذا كان حكما مستقرا اذا وايضا يكون فيه تذكير بنعمة الله عز وجل وباعزاز الله اه لدين اظهار الله لدينه واعزازه لجنده. نعم - 00:52:03

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن جعفر ابن عون هو؟ صدوق اصحاب الكتب عن هشام ابن سعد وهو؟ صدوق له اوهام والبخاري تعليقا مسلم وصحاب السنن عن زيد ابن اسلم ثقة عن ابيه عن عمر رضي الله عنه امير المؤمنين - 00:52:26

الهاديين المهديين صاحب الجنة والفضل الكبيرة حديث عند اصحاب قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال من بنى معمر عن ابن خثيم عن ابي الطفيل عن ابن عباس رضي الله عنهم قال - 00:52:46

قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه حين ارادوا دخول مكة في عمرته بعد الحديبية ان قومكم غدا سيرونكم بل يرونكم جلدا كنزا جل جلدا جلدا ثم ذكر هذا الحديث - 00:53:03

الذي الذي فيه بيان اصل الرمل هو ان ذلك في العمرة التي بعد الحديبية وهي عمرة القضاء وان وان انه امرهم ان يروهم جلد يعني آآ آآ يعني فيهم نشاط وفيهم قوة وفيهم صلابة - 00:53:21

يعني آآ فيظهروا لهم يعني قوتهم ونشاطهم وانهم آآ ليسوا كما فقالوا انهم اصابتهم حمى يثرب فكما قلت هذا من قبيل ما تقدم انه آآ في قوله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة - 00:53:41

نعم قال حدثنا محمد ابن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن خثيم عن ابي الطفيل عن ابن عباس نعم بقي يا شيخ الحديث قال بقي شيء في الحديث - 00:54:04

عن ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم يا اصحابي حين ارادوا دخول مكة في عمرته بعد الحديبية ان قومكم غدا سيرونكم فليرونكم تسعين الف فليرونكم فليرونكم جلد يعني الامر - 00:54:21

فلما دخلوا المسجد استلموا الركن ورملوا. والنبي صلى الله عليه وسلم معهم حتى اذا بلغوا الركن اليماني مشوا الى الركن الاسود ثم رملوا حتى بلغوا الركن اليماني ثم مشوا الى الركن الاسود ففعل ذلك ثلاث مرات ثم مشى الاربع - 00:54:37

نعم يعني هذا ببيان الكيدية التي فعلوها وهي انهم يرملون في ثلاث جهات من الكعبة والجهة الرابعة التي هي من جهة الجنوب والكفار من جهة الشمال والكعبة تحجب بينهم وبينهم فانهم كانوا - 00:54:57

ويمشون بامر النبي صلى الله عليه وسلم رفقا بهم وآآ عدم آآ الحاق الضرر بهم نعم قال رحمه الله تعالى باب الاضطباع. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف وقميصة. قالا حدثنا سفيان - 00:55:15

عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى ابن امية عن ابيه يعلى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف طبع قال قبيصة وعليه برد ثم ذكر الاطباع والاطباع ايضا هو سنة من سنن الطواف - 00:55:36

اه فهو في الاول لان الرمل والاطلاع كل منهم يتعلق بالطواف الاول الذي يدخل الانسان وهو محرم سواء طواف القدوم او طواف عمرة سواء كان طواف قدوم اذا كان حاجا يعني - 00:55:57

قارنا او مفردا او كان معتمرا فان هذا الطواف الاول يشرع فيه سنة فيه سنتان الرمل الذي مر ذكره في ثلاثة اشهر فقط واما والاضطباع الذي يكون في جميع الاسواق. يكون في جميع الاسواق. الاطباع كما قلنا سنة في هذا الطواف الاول - 00:56:13

طواف العمرة او طواف القدوم بالنسبة للحاج القارئ والمفرد يلقبه ان يجعل المحرم آآ ردائه تحت ابطه الايمن ثم يرمي بطرفه على على كتفه الايسر فتكون يده اليمنى مكشوفة كلها - 00:56:33

رجله اليمنى موصوفة كلها لم يكن شيئا منها مستترا وانما الاستتار لليد اليسرى فهذا هو الاضطباع وهو سنة في هذا الطواف ولا

يشرع في غيره. وبعض الناس من حين يحرم يفعل هذا الاضطباع من حين يدخل في الاحرام - 00:56:53
ان تجد منطبعون في الطريق يعني الى مكة وفي مكة وفي منى وفي عرفة وفي مزدلفة وهذا خلاف السنة. السنة فيها ان الاتباع خاص هذا الطواف الاول لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان رداؤه على على كتفيه ولم يفعل هذا الفعل الذي هو القماع الا في حال الطواف الاول - 00:57:15
والذي هو طواف عمرة او طواف حج نعم قال قبيصه عليه برد وعليه برد يعني انها يعني رداءة او انه يعني يعني اللي زارني كان بردا او الردا والازار اللي كان من هذا النوع من الثياب. نعم - 00:57:39
قال حدثنا محمد ابن يحيى عن محمد ابن يوسف محمد يوسف هو؟ ايقاف الاخاء والكتب؟ نعم. وقبيصة قبيصة ابن عقبة هو صدوق ربما خالف اصحاب الكتب؟ نعم. عن سفيان كان هو ثوري ثقة في اصحاب الكتب عن ابن جريج عن مالك ابن عبد العزيز ابن جريج اصحاب الكتب عن عبد الحميد وهو اصحاب الكتب - 00:58:03
عبد الحميد اذا؟ من جبير ابن شيبة. نعم عن ابن يعلى وصفوان اخرج له اصحاب الكتب نعم عن ابيه عن رضي الله عنه اخرج اصحاب كتب قال رحمه الله تعالى باب الطواف بالحجر. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:58:27
جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم للحق نفعنا الله بما سمعنا غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين امين اشتراط هل هو يعني مشروع لكل حاج ومعتمر - 00:58:49
ومن يقول الان كذلك تقوم الحوادث حوادث سيارات مقام ما يخشى منه من عدم الوصول واكمال النسك وهذا هو الاظهر الاظهر انه لكل لكل معتمر او لكل حاج كل من احرم فله ان يشترط. لان هذا الذي حصل - 00:59:08
لبضاعة خشيت الا يتم لها مهراد. هو ايضا يخشى على يعني كثير على الناس في هذا الزمان من جهة حوادث السيارات وما الى ذلك لا شك ان الاتيان به وانه لا بأس به. بعض العلماء يقول ان - 00:59:28
انه يختص بمن يعني هو مريض او شاكي وبعضهم يقول انه عام والذي حصل الذي يخشى ان يحصل رضاعة هو ايضا يحشى الناس في هذا الزمان لا سيما مع حوادث السيارات - 00:59:48
هل يجوز للمرأة المحرمة ان تغطي وجهها بالنقاب؟ على غير الهيئة المعتادة في لبسه بحيث تجعل فتحة العينين من جهة الخلف وتسدل الجهة الاخرى على وجهها من غير ان تشده على رأسها - 01:00:10
اذا كان الناس اللي هو البرقع او النقاب يعني موجود هذا هو اللباس اللي معها فاذا جعلته من وراء من ورائها وتحت عباءتها واسألتها الخمار او طرفه الذي هو دمار تسدله على وجهها لا بأس بذلك لانها ما لبسته اللبس الممنوع الذي هو كونه يغطى به الوجه هذا مثل - 01:00:29
قميص كون الانسان يستعمل القميص على غير اللبس الذي هو عليه في ان يجعله يجعله ازار ما في بأس او يجعله رداء يعني حيث سيكون معه ازارا وربا فانه يمكن ان يجعل القميص رداء - 01:00:59
لانهما استعمل على هيئته التي فصل عليها. نعم يقول هل حديث ضباعة يدل على جواز الدخول على غير المحارم؟ اذا كن كبيرات في السن آآ اولا فعل الرسول صلى الله عليه وسلم يعني لا يقاس عليه. وآآ - 01:01:15
والخلوة للمرأة سواء كانت كبيرة او صغيرة داخل تحت عموم الحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم واما دخول النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقال فيه ما مثل ما جاء في قصة آآ آآ دخوله على - 01:01:34
اه بالنسبة لحال الاجابة صحيح نعم يقول فضيلة الشيخ الذين يدخلون مكة للحج بغير تصريح يخشون ان يقبض عليهم فيشترطون هل فعلهم صحيح؟ اعني اشتراطهم اشتراطهم صحيح لكن فعلهم كونهم يقدمون يعني على شيء يعني اه اه يقصروا في المصلحة - 01:01:50
يعني لا يفعلون لا يفعل احد الا بتصريح. لا شك ان هذا فيه مخالفة. وان حصل منهم اشتراط ينفعهم الاشتراط لكن ما كان ينبغي لهم

ان يقدموا على الاحرام وان حصل لهم تصريح آآ حجوا واما حصل تصريح الحمد لله يعني يتركون الفرصة لغيره - 01:02:15
يقول بعض الدعاة ينصح بعدم تقبيل بل بتحريم تقبيل الحجر في هذا العام بسبب المرض المنتشر في الاوردة ما هذا؟ هذا كلام غير صحيح اقول هذا كلام هذا يعني بعض الناس يعني - 01:02:36
حصل يعني مبالغة وزيادة يعني في التخوف مثل هذا الكلام كونه يقال انه لا يقبل الحجر الاسود يعني هذا لا يقال بينما تقضي الحجر مشروع والانسان يسأل الله العافية ويسأله السلامة من كل بلاء ومن كل - 01:02:55
واما آآ يعني يتركه من اجل هذا لا ينبغي ان يكون ذلك هل من السنة تقبيل الحجر الاسود دون طواف؟ فاحيانا يصلي الرجل عند الحجر فهل من السنة جاء عن ابن عمر؟ ابو جاء عن ابن عمر - 01:03:16
يعني رضي الله تعالى عنه انه كان يعني يفعل ذلك جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:03:37